الرضاعة بين منظور الشريعة الاسلامية ومنظور الطب

سلمه بنت حاج أحمد
02B2840

بحث مقدم لإكمال المتطلبات للحصول على الإجازة الجامعية
الأولى "الليسانس" في الشريعة

قسم الشريعة
معهد السلطان الحاج عمر علي سيف الدين للدراسات الإسلامية
جامعة بروناي دار السلام
١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م

PERPUSTAKAAN UNISSA
1010 003425
No. Perolehan:.....
DIHADIAHKAN OLEH:
.....
.....
Tarikh. 09-06-09

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

التحكيم

الرضاعة بين منظور الشريعة الاسلامية ومنظور الطب

سلمه بنت حاج أحمد
02B2840

المشرف : الفاضلة الأستاذة الدكتورة الحاجة مسنون بنت الحاج إبراهيم

التوقيع:.....حاجة مسنون..... التاريخ:.....١٦/٥/٢٠٠٦م

رئيس القسم : الأستاذة الفاضلة الحاجة سيتي زالها بنت الحاج أبو ساليم

التوقيع:..... التاريخ:.....16/5/2006

إقرار

أُقِرُّ بِأَنَّ هَذا البَحْثَ مِنْ عَمَلِي وَجُهْدِي إلا مَا كَانَ مِنَ المَرَاجِعِ الَّتِي أَشَرْتُ إِلَيْهَا

اسم الطالب : سلمة بنت حاج أحمد 02B2840

التوقيع:..... التاريخ:١٦/ ٥/ ٢٠٠٦.....

شكر وتقدير

الحمد لله رب العلمين، والصلاة والسلام على حبيبنا وشفيعنا سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد.

أشكر الله سبحانه وتعالى شكرا لما أنعم به على نعمة التعليم بعد نعمة الاسلام، ويعتبر هذا البحث إحدى مظاهر تلك النعمة أسأل الله العلي القادر أن ينفع الاسلام والمسلمين.

ففي هذه فرصة ذهبية أن أقدم شكري وتقديري إلى فضيلة الأستاذة الدكتورة الحاجة مسنون بن حاج إبراهيم، عميدة المعهد والمشرفة على هذا البحث الذي بمساعدتها وإرشادها وتعليمها استطعت أن أنته من كتابة هذا البحث. كما أقدم شكري وتقدير وعرفان بالجميل لفضيلة الأستاذ الدكتور صادق شائف نعمان على مساعدته في بعض نواحي هذا البحث. وأيضا أخص شكري وتقدير للأساتذة الذين درسونني من السنة الأولى إلى السنة الرابعة في جامعة بروناي.

وأشكر إلى كذلك بجهد الإخوة الممرضة من المستشفى راج إستري فغيران أنق صالحا والعيادة النساء بـــ*Rimba* وأخص شكري إلى الممرضة الحاجة مردينة بنت الحاج جالي التي مدوا إلى يدالعون والمساعدة وكل ما أمدوني من معلومات وبيان.

وفي الختام، أقدم شكري وتقديري إلى والدي الحاج أحمد بن تيمة وأمي الحاجة تواه بنت أوغ إسماعيل، ولأختي سلوى وسلينا، ولأخي محاضر، ولخطيبي ذو الحيزام بن الحاج زين الدين، ولوالده الحاج زين الدين بن كوميت وأمه الحاجة زاليها بنت مرسل وكذلك لمن قام مقام عائلتي وإلى زميلاتي الذين أعطوني الحب والحنان والتسجيع في كل الأحوال.

و أخيرا جزاكم الله خير الجزاء في الدنيا والأخرة، آمين يا رب العالمين.

المُلخَّص

الرضاعة بين منظور الشريعة الاسلامية ومنظور الطب

سلمه بنت حاج أحمد

يركز هذا البحث حول الموضوع "الرضاعة من منظور الشريعة الاسلامية ومنظور الطب". ويشتمل على تحديد المفهوم الرضاعة في الشريعة الاسلامية والمفهوم في الطب وبعض الأحكام الذي تتعلق بالرضاعة وفوائدها، وتحديد المفهوم الرضاعة من منظور الطب. هذ البحث يتضمن ثلاثة أبواب. الباب الأول سأبين عن الرضاعة من منظور الشريعة الاسلامية وفيها خمسة فصول. الباب الثاب سأبين عن الرضاعة من منظور الطب وفيها خمسة فصول أيضا. وفي الباب الثالث سأبين عن الرضاعة في بروناي دار السلام وفيها أربع فصول. وسأبين بخاصة في الباب الثالث عن الرضاعة في بروناي دار السلام وتطبيقها لكي نعلم عن تطبيق الرضاعة في بلادنا، قد بحثت مع الذين يتعلق ببحثي. وكل من الأبواب الثالثة لا تخالف بين العادات وكتب الفقه السلام والطب. إن الرضاعة بين منظور الشريعة الاسلامية ومنظور الطب مواقة بينهما. ولها فوائد وفضيلات كثيرة للإنسان.

والله أعلم.....

Abstrak

Penyusuan Susu Ibu : Antara Pandangan Syariah Islam dan Pandangan Perubatan

Salmah Binti Haji Ahmad

Tumpuan perbincangan Latihan Ilmiah ini berkisar tentang 'Penyusuan Susu Ibu : Antara Pandangan Syariah Islam dan Perubatan'. Latihan Ilmiah ini membincangkan kefahaman tentang penyusuan susu ibu dalam Syariah Islam dan dalam perubatan. Latihan Ilmiah ini juga membincangkan sedikit sebanyak tentang hukum-hukum yang berkisar tentang penyusuan susu ibu dan faedah-faedah penyusuan susu ibu. Ianya mengandungi tiga bab dimana saya telah menerangkan tentang penyusuan susu ibu dalam Syariah Islam. Bab ini mengandungi 5 fasal. Di dalam bab dua saya telah menerangkan tentang penyusuan susu ibu dalam pandangan perubatan. Di dalam bab ini pula mengandungi lima fasal. Bab ketiga pula telah saya terangkan tentang penyusuan susu ibu di Brunei Darussalam di mana saya telah membuat kajian dan perbincangan dengan pihak-pihak yang berkenaan tentang tajuk ini. Di dalam bab ini, ianya mengandungi empat fasal. Kajian saya kepada ketiga-tiga bab tadi tidaklah menyeleweng dari apa yang saya dapati dari kitab-kitab fiqh Islam, perubatan dan kebiasaan orang-orang Brunei. Saya dapati bahawa penyusuan susu ibu dalam Syariah Islam tidaklah begitu berbeza pendapatnya.

Wallahu A'lam.....

المحتويات

الموضوع		الصفحة
العنوان	.....	أ
البسملة	.....	ب
التحكيم	.....	ج
إقرار	.....	د
شكر وتقدير	.....	ه
الملخص باللغة العربية	.....	و
الملخص باللغة الملايوية	.....	ز
المحتويات	.....	ح
المقدمة	.....	ي
الباب الأول: الرضاعة من منظور الشريعة الاسلامية	.....	١-٢٩
الفصل الأول : تعريف الرضاعة	.....	١
المبحث الأول : التعريف لغة	.....	١
المبحث الثاني : التعريف شرعا	.....	٣
الفصل الثاني : دليل مشروعية الرضاعة	.....	٥
المبحث الأول: الدليل من الكتاب	.....	٥
المبحث الثاني : الدليل من السنة	.....	٨

المبحث الثالث : رضاعة النبي صلى الله عليه وسلم ٩

الفصل الثالث : الأحكام تتعلق في الرضاعة ١٠

المبحث الأول : حكم الإرضاع ١٠

المبحث الثاني : حق الأم في الرضاع ١٢

المبحث الثالث : حق الأم في أجرة الرضاع ١٣

الفصل الرابع : الرضاع المحرم ١٥

المبحث الأول : دليل التحريم ١٥

المطلب الأول : دليل من القرآن ١٠

المطلب الثاني : دليل من السنة ١٦

المبحث الثاني : أركان الرضاع المحرم ١٦

الركن الأول : المرضع ١٦

الفرع الأول : شروط المرضع ١٦

الفرع الثاني : التحريم بلبن المرأة الميتة ١٧

الفرع الثالث : تقدم الحمل على الرضاع ١٨

الركن الثاني : الرضيع ١٩

الفرع الأول : شروط الرضيع ٢٠

الفرع الثاني : رضاع الكبير ٢١

الركن الثالث : اللبن ٢٢

الفرع الأول : شروط اللبن ٢٢

الفرع الثاني : اشتراط تعدد الرضاعات ٢٤

الفصل الخامس : تحريم النكاح بالرضاع ٢٦

المبحث الأول : ما يحرم على الرضيع ٢٦

المبحث الثاني : ما يحرم على المرضعة ٢٨

المبحث الثالث : الفحل صاحب اللبن ٢٩

الباب الثاني : الرضاعة من منظور الطب ٣٠-٦١

الفصل الأول : تعريف الرضاعة ٣٠

الفصل الثاني : علم وظائف أعضاء الثدي الإنساني

(Physiology of Human Breast) ٣٢

المبحث الأول : الغدة الثديية *(Mammary Gland)* ٣٢

المطلب الأول : موقع الغدة ٣٣

المطلب الثاني : تركيب الغدة ٣٣

المطلب الثالث : وهالة الثدي *(areola)* تركيب الحلمة *(nipple)* ٣٥

المبحث الثاني : تطوير الثدي في الحمل ٣٧

المطلب الأول : علم وظائف أعضاء در الحليب

(Physiology of lactation) ٣٨

المطلب الثاني : *Lactogenesis* : تلقين إفراز الحليب (*initiation of milk secretion*) ٤٠

المطلب الثالث : ردّ فعل خذلان حليب (*The let-down reflex*) ٤١

الفصل الثالث : حليب الأم ٤٤

المبحث الأول : هورمونات في حليب الأم ٤٥

المطلب الثاني : الايستروجين (*Estrogen*) ٤٥

المطلب الثالث : البرولاكتين (*prolactin*) ٤٦

المطلب الرابع : الأوكسيتوسين (*oxytocin*) ٤٧

المبحث الثاني : كيمياء حيوية من حليب الأم (*biochemistry of mother's milk*) ٤٨

الفصل الرابع : فوائد الرضاعة ٥٠

المبحث الأول : فوائد الرضاعة للوليد ٥٠

المطلب الأول : لبن الأم لا مثيل من لبن آخر ٥٠

المطلب الثاني : يحتوي حليب الأم على جميع المواد ٥١

المطلب الثالث : إنّ حليب الأمّ أرخص من الحليب الإصطناعي ٥٤

المطلب الرابع : نمو الأطفال ٥٥

المبحث الثاني : فوائد الرضاعة للأم ٥٥

المطلب الأول : الإرتباط النفسي والعطامي بين الأم وطفلها ٥٥

المطلب الثاني : تبقي صحة الأم ٥٧

المطلب الثالث : مانع الحمل طبيعيا ٥٧

المبحث الثالث : فوائد الرضاعة للأسرة والمجتمع ٥٨

الفصل الخامس : الرضاعة بين الطب والشريعة الاسلامية ٥٩

المبحث الأول : الاحتمالات الطبية في سبب التحريم بالرضاعة ٥٩

المبحث الثاني : مدة الر ضاعة والفصال بين الطب والشريعة الاسلامية ٦٠

الباب الثالث : الرضاعة في بروناي دار السلام ٦٢-٧٨

الفصل الأول : التاريخ وتطوير نشاطات الرضاعة ٦٢

المبحث الأول : التاريخ وتطوير نشاطات الرضاعة عالميا ٦٢

المبحث الثاني : التاريخ وتطوير نشاطات الرضاعة في بروناي دار السلام ٦٤

المبحث الثالث : موقف القانون من الرضاعة ٦٥

الفصل الثاني : تطبيق الرضاعة في بروناي دار السلام ٦٥

المبحث الأول : إحصائية الرضاعة في بروناي دار السلام ٦٥

المبحث الثاني : دراسة الباحثة في عملية الرضاعة عند المجتمع البروناوي ٦٩

الفصل الثالث : تشجيع الرضاعة في بروناي دار السلام ٧٥

المبحث الأول : دور المستشفى ٧٥

المبحث الثاني : مجموعة دعم رضاعة *(Breastfeeding Support Group)* ٧٧

المبحث الثالث : المستشفى ل"حب الأطفال" *(Baby-Friendly Hospital)* ٧٧

الخاتمة ٧٩

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعود بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهد الله فهو المهتد ومن يضلل فلن تجد له وليا مرشدا.

واشهد أن لا اله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

وقال الله تعالى ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ إِحْسَٰنًا ۖ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا ۖ وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا ۚ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِىٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتَ عَلَىَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَىَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَصْلِحْ لِى فِى ذُرِّيَّتِىٓ ۖ إِنِّى تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ سورة الأحقاف : ١٥

وبعد :

على الوالدات أن يرضعن أولادهن مدة سنتين كاملتين دون زيادة عليهن، إن أردن إتمام المدة، ولا مانع من نقص ذلك إذا رأيت المصلحة فيه. والرضاع مندوب للأم لأن لبنها أفضل اللبن باتفاق الأطباء. وعلى الوالد كفاية المرضع من طعام وكسوة للقيام بحق الولد، وأجرة لها عليها على الإرضاع.

وغاية هذا البحث العلمي هو بحث التخرج لنيل شهادة الليسانيس في قسم الشريعة. وأيضا لتبشير الناس عن خصائص وفضائل الرضاعة. وأن الإرضاع اليوم ليس عملية سهلة بعد خروج امرأة إلى ميدان العمل. ولهذا كل الجهات تعمل على إنجاح تعميم الرضاعة.

وأرجو، تحقق الدعوة إلى الإرضاع في بروناي نجاحا كبيرا وكل الأمهات يمكن لهن إعطاء أولادهن لبنهن بدون مشقة وضرر.

الباب الأول

الرضاعة من منظور الشريعة الاسلامية

الفصل الأول : تعريف الرضاعة

المبحث الأول : التعريف لغة

أن الرضاعة كما في المعجم الوسيط هي الاسم من الرضاع أو الإرضاع. ورضع، رضاعة : لَؤُم. فهو راضع، ورضاع. ورضاعة : امتص ثديها[١] أو ضرعها. يقال : رضع الثدي أو ضرعه.[٢]

والرضاع لغة كما قال الشربيني : هو بفتح الراء، ويجوز كسرها، وإثبات التاء معهما لغة : اسم لمص الثدي وشرب لبنه.[٣]

وقال الماوردي، أما الرضاع فاسم لمص الثدي وشرب اللبن، أي لغة : رضع الصبي يرضع من باب ضرب يضرب، وهو لغة نجدية. والرضاعة : بفتح الراء وكسرها الاسم من

---

[1] ثديها : الثدي : النتوء في صدر المرأة والرجل، وهو في المرأة غدة في وسطها حملة مثقوبة يمتص منها الطفل اللبن. أنظر يوسف شكري فرحات، **معجم الطلاب (عربي – عربي)**، حرف الثاء، ص٨٦.

[2] إبراهيم أغيس، منتصر، عبد الحليم، عطية الصر الحي، أحمد، محمد، **المعجم الوسيط**، ج١، ص٣٥٠.

[3] الشربيني، **مغني المحتاج**، ج٣، ص٤١٤.

الإرضاع، والرضيع : المرضع وراضعه مراضعة ورضاعا : رضع معه . والرضاع : هو شرب اللبن من الثدى، تقول رضع المولود يرضع.[١]

وقال سعدي أبو جيب ؛ "رضع أمه، رضعا، ورضاعا، ورضاعا، ورضاعة، ورضاعة : امتص ثديها، أو ضرعها. والرضاع هو مصدر رضع.[٢]

وفي كتاب مجمع اللغة العربية، معجم ألفاظ القرآن الكريم ؛ أن الرضاعة هي امتص لبن الثدى. ومعنى رضع المولود : امتص لبن الثدى. والرضاعة : هو ارضعة الأنثى. وأيضا أرضعت الأنثى الطفل : جعلته يرضعها، فهي مرضعة ويقال : أرضعت للوالد أي أرضعت ولده لأجل ما عنده.[٣]

وقال الجزيرى أن الرضاع بفتح الراء، وكسرها، ويقال أنه اسم لمص الثدى. سواء كان مص ثدى آدمية أو ثدى بهيمة أو نحو ذلك، فيقال لغة لمن مص ثدى بقرة أو شاة : أنه رضعها، فاذا حلب لبنها وشربه الصبي فلا يقال له : رضعه، ولا يشترط في المعنى أن يكون الرضيع صغيرا.[٤]

---

(1) الماوردي، **كتاب الرضاع**، ص ٢٩.

(2) أبو جيب، سعدي، **القاموس الفقهي لغة واصطلاحا**، ص١٤٩.

(3) مجمع اللغة العربية، **معجم ألفاظ القرآن الكريم**، ج١، ص٥٠٢.

(4) الجزيرى، **كتاب الفقه على المذاهب الأربعة**، ج٤، ص٢٥٠.

أما في رأي الباحثة كما تلاحظ من المعرفات السابقة أن الرضاعة هي الاسم من الرضاع والإرضاع، والرضاع هو اسم لمص الثدي وشرب اللبن.

المبحث الثاني : التعريف شرعا

قال شمس الدين محمد أن الرضاعة شرعا بمعنى : اسم لحصول لبن امرأة أو ما حصل منه في جوف طفل.[١]

وقال الشربيني أنها شرعا : اسم لحصول لبن امرأة أو ما حصل منه من معدة طفل أو دماغه.[٢]

وقال سعدي أبو جيب أن الرضاع معناه شرعا هو مص من ثدي آدمية في وقت مخصوص وهو عند التمرتاشي، وتعريفه عند الأنصاري هو أسم لحصول لبن امرأة، أو ما حصل منه، في معدة طفل، أو دماغه.[٣]

---

(1) الشافعي الصغير، **نهاية المحتهد إلى شرح المنهاج**، ج٤، ص١٧٢.

(2) الشربيني، **مغني المحتاج**، ج٣، ص٤١٤.

(3) سعدي، أبو جيب، **القاموس الفقهي لغة واصطلاحا**، ص١٤٩ / ١٥٠.

وعند البهوتي، وهو من مذهب الحنابلة، أن الرضاع شرعا هو مص لبن أي مص من له دون حولين لبنا أو شربه ونحوه كالسعوط والوجيز وأكله بعد أن جبن (ثاب) أي اجتمع (من حمل من ثدي امرأة) متعلق بمص.[١]

أما قال الجزيرى في كتابه " كتاب الفقه على المذاهب الأربعة "، أن معناه شرعا فهو وصول لبن آدمية الى جوف طفل لم يزد سنة على حولين (أربعة وعشرين شهرا).[٢]

ورأي الباحثة أن التعريف الثاني، وهو قول الشربيني، يشمل فيه المقصود الكامل لأن فيه توجد كلمة " دماغه ". وهو أيضا كما كتب أبو يحيى زكريا في كتابه فتح الوهاب أنه بمعنى اسم لحصول لبن امرأة أو ما حصل منه في معدة طفل أو دماغه.[٣]

---

[1] البهوتي، **كشاف القناع عن متن الاقناع**، ج٥، ص٤٤٢.

[2] الجزيرى، **كتاب الفقه على المذاهب الأربعة**، ج٤، ص٢٥٠.

[3] أبو زكريا يحيي، **فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب**، ج١، ص١١٢.

الفصل الثاني : دليل مشروعية الرضاعة

المبحث الأول: الدليل من الكتاب

قال الله تعالى ﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ۚ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ ۚ وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ ۗ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ۗ وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّآ ءَاتَيْتُم بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ سورة البقرة : ٢٣٣

فقوله تعالى ﴿يُرْضِعْنَ﴾ عند القرطبي خبر، معناه الأمر على الوجوب لبعض الوالدات، وعلى جهة الندب لبعضهن على ما يلى مايأتي، وقيل : هو خبر عن المشروعية.[1]

كما قال ابن كثير أن هذا إرشاد من الله تعالى للوالدات أن يرضعن أولادهن كمال الرضاعة وهي سنتان، فلا اعتبر بالرضاعة بعد ذلك، ولهذا قال : ﴿لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ﴾ وذهب أكثر الأئمة، إلى أنه لا يحرم من الرضاعة إلا ما كان دون حولين.[2]

---

[1] القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، ج٣، ص١٠٦.

[2] ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ج١، ص٢١١.

وقال الله تعالى ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا۟ عَلَيْهِنَّ ۚ وَإِن كُنَّ أُو۟لَٰتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُوا۟ عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ۚ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ۖ وَأْتَمِرُوا۟ بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ ۖ وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُۥٓ أُخْرَىٰ﴾ سورة الطلاق : ٦

فقوله تعالى ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ﴾ يعني المطلقات، أولادكم منهن فعلى الآباء أن يعطوهن أجرة إرضاعهن. وللرجل أن يستأجر امرأته للرضاع كما يستأجر أجنبية.[1]

وأن كلمة الرضاعة والفصال ومشتقاهما قد تكررت في القرآن الكريم اربع عشرة في سبع سور وثماني آيات كريمات[2] وهم :

١- قال الله تعالى ﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ۚ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ ۚ وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ ۗ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ۗ وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن

---

[1] القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، ج١٨، ص١٦٨.

[2] محمد جميل الحبال، **الرضاعة الطبيعية في الطب والتعالم الإسلامية**، http://www.55a.net/firas/arabic/?page=show_det&id=396

تَسْتَرْضِعُوٓاْ أَوْلَـٰدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّآ ءَاتَيْتُم بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ سورة البقرة : ٢٣٣

٢- قال الله تعالى ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَـٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّـٰتُكُمْ وَخَـٰلَـٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ وَأُمَّهَـٰتُكُمُ ٱلَّـٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَـٰعَةِ وَأُمَّهَـٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَـٰٓئِبُكُمُ ٱلَّـٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّـٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُواْ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَـٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَـٰبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُواْ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ سورة النساء : ٢٣

٣- وقال الله تعالى ﴿يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّآ أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَـٰرَىٰ وَمَا هُم بِسُكَـٰرَىٰ وَلَـٰكِنَّ عَذَابَ ٱللَّهِ﴾ سورة الحج : ٢

٤- وقال الله تعالى ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ أَنْ أَرْضِعِيهِ ۖ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِى ٱلْيَمِّ وَلَا تَخَافِى وَلَا تَحْزَنِىٓ ۖ إِنَّا رَآدُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ سورة القصص : ٧

٥- وقال الله تعالى ﴿وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ ٱلْمَرَاضِعَ مِن قَبْلُ فَقَالَتْ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰٓ أَهْلِ بَيْتٍ يَكْفُلُونَهُۥ لَكُمْ وَهُمْ لَهُۥ نَـٰصِحُونَ﴾ سورة القصص : ١٢

٦- وقال الله تعالى ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَـٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَىَّ ٱلْمَصِيرُ﴾ سورة لقمان :١٤

٧- وقال الله تعالى ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ إِحْسَـٰنًا ۖ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا ۖ وَحَمْلُهُۥ وَفِصَـٰلُهُۥ ثَلَـٰثُونَ شَهْرًا ۚ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِىٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتَ عَلَىَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَىَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَـٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَصْلِحْ لِى فِى ذُرِّيَّتِىٓ ۖ إِنِّى تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ سورة الأحقاف : ١٥

٨- وقال الله تعالى ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا۟ عَلَيْهِنَّ ۚ وَإِن كُنَّ أُو۟لَـٰتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُوا۟ عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ۚ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ۖ وَأْتَمِرُوا۟ بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ ۖ وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُۥٓ أُخْرَىٰ﴾ سورة الطلاق : ٦

المبحث الثاني : الدليل من السنة

أن يحيي بن يحيي قال قرأت على مالك بن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة أن عائشة أخبرتها أن الرسول الله صلى الله عليه وسلم كان عندها وإنها سمعت صوت رجل يستأذن في بيت حفصة قالت عائشة فقلت يا رسول الله صلى الله هذا رجل يستأذن في بيتك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أراه فلانا ((لعم حفصة من الرضاعة)) فقالت عائشة يا رسول الله لو كان

فلان حيا ((لعمها من الرضاعة)) دخل علي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم إن الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة.[١]

المبحث الثالث : رضاعة النبي صلى الله عليه وسلم

كما في كتاب " تاريخ الحوادث والأحوال النبوية " لمحمد بن علوي، أن أول من أرضعه النبي صلى الله عليه وسلم أمه السيدة آمنة الزهرية ثم أرضعه ثويبة الآسلمية أياما، وثويبة هي جارية أبي لهب فأعتقها لما بشرته بولادته صلى الله عليه وسلم فخفف الله عنه من العذاب بسبب سروره بولادته صلى الله عليه وسلم.[٢]

ثم أرضعته حليمة بنت أبي ذؤيب كما قال البوطي في كتاب " فقه السيرة "، قد أجمع رواة السيرة أن بادية بني سعد كانت تعاني إذ ذاك سن مجدبة قد جف فيها الضرع ويبس الزرع، فما هو إلا أن صار محمد صلى الله عليه وسلم في منزل حليمة واستكان إلى حجرها وثديها حتى

---

[1] شرح النووي، **صحيح مسلم**، في حديث : ١٧ – كتاب الرضاع، ج١٠، ص١٨. وأخرجه البخاري في : ٢٦-كتاب النكاح، ١١٧-باب ما يحل الدخول والنظر إلى النساء، حديث رقم ١٢٧٣. وأخرجه الترميذي : في ١١٤٧-كتاب الرضاع في باب ما جاء من الرضاع ما يحرم من النسب.

[2] محمد بن علوي، **تاريخ الحوادث والأحوال النبوية**، ص٨.

عادت منازل حليمة من حول خبائها ممرعة خضراء فكانت أغنامها تروح منها عائدة إلى الدار شباعا ممتلئه الضرع.[١]

وفي الرأي الباحثة أن الرضاعة هي أحسن عمل للأم نحو طفلها كما كان نبينا محمد صلى الله عليه وسلم هو أحسن خلق وحفظ الله عليه حتى في تغذيه في طفوله، وأن رضاع النبي صلى الله عليه وسلم يؤثر أخلاقه وبمعنى أن رضاع الأم طفلها سيؤثر في حياته.

الفصل الثالث : الأحكام تتعلق في الرضاعة

المبحث الأول : حكم الإرضاع

اتفق الفقهاء على وجوب إرضاع الطفل مادام في حاجة إليه وفي سن الرضاع[٢] لكنهم اختلفوا فيمن يجب عليه على ما يأتي :

الأول : ذهب الشافعية والحنابلة إلى أن الأب يجب عليه استرضاع ولده ولا يجب على الأم وليس للزوج أن يجبرها عليه سواء كانت دنيئة أم شريفة اللهم إلا إذا لم يجد الأب من ترضع له غيرها أو لم يقبل هو ثدي غيرها . فعند ذلك يجب على الأم الإرضاع.[٣]

---

[1] البوطي، **فقه السيرة**، ص٤٩.

[2] الشافعي الصغير، **نهاية المحتهد إلى شرح المنهاج**، ج٧، ص٢٢٢.

[3] ابن قدامة، **المغنى**، ج٧، ص٦٢٧.

الثاني : ذهب الحنفية إلى أن الأم يجب عليها أن ترضع ولدها ديانة لا قضاء.[١]

الثالث : وفي كتاب المغنى لابن قدامة، قال ابن ليلى والحسن بن صالح له إجبارها على رضاعها وهو قول أبي ثور ورواية عن مالك لقوله تعالى ﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ۚ﴾ سورة البقرة : ٢٣٣، والمشهور عن مالك أنها إن كانت شريفة لم تجر عادة مثلها بالرضاع لولدها لم تجبر عليه، وإن كانت ممن ترضع في العادة أجبرت عليه.[٢]

الرابع : وذهب الجمهور إلى أن الآية قوله تعالى : ﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ۚ﴾ سورة البقرة : ٢٣٣، أمر ندب من الله تعالى للوالدات أن يرضع أولادهن، إلا إذا لم يقبل الولد ثدي غير الأم، بدليل قوله تعالى ﴿وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُۥٓ أُخْرَىٰ﴾ سورة الطلاق : ٦.[٣]

وفي كتاب الأحوال الشخصية، كتب عبد الحميد، محيي الدين، أن الإرضاع للطفل على أمه في ثلاثة مواضع : الأول : أن يكون الصغير بحيث لا يقبل على ثدي سوى ثدي أمه. الثاني :

---

(1) الشافعي الصغير، **نهاية المحتهد إلى شرح المنهاج**، ج٧، ص٢٢٢.

(2) ابن قدامة، **المغنى**، ج٧، ص٦٢٧.

(3) وهبة الزهيلي، **الفقه الإسلامي وأدلته**، ج٧، ص٦٩٩.

ألا توجد امرأة ترضعه سواها أصلا. الثالث : أن يوجد من يرضعه غيرها، ويكون الصبي بحيث يقبل على أثدائهن ولكنهن لا يرضعن إلا بأجرة، ولا مال له ولا لأبيه يمكن إحداهن به.[١]

ففي كل حال من هذه الأحوال الثلاثة على الأم أن تقوم بإرضاعه، وإذا امتنعت أجبرت عليه، حفظا لحياة الصغير من الضياع، والدليل على ذلك قوله تعالى : ﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ سورة البقرة : ٢٣٣، وقوله سبحانه : ﴿يُرْضِعْنَ﴾ خبر في معنى الأمر، فكأنه قال : ليرضعن، والمعنى يجب على الوالدات إرضاع أولادهن.[٢]

وفي رأي الباحثة أن الإرضاع لابد للطفل لأن الطفل الصغير يحتاج إلى التغذية التي وجدت في لبن الأم، وسنتكلم عن تغذية لبن الأم في الباب الثاني.

المبحث الثاني : حق الأم في الرضاع

إن رغبت الأم في إرضاع ولدها أجيبت وجوبا سواء أكانت مطلقة، أم في عصمة الأب على قول جمهور الفقهاء، لقوله تعالى : ﴿لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ﴾ سورة البقرة : ٢٣٣.

---

[1] عبد الحميد، محيي الدين، **الأحوال الشخصية في الشريعة الاسلامية**، ص٣٩٧.

[2] المرجع السابق.

قائمة المصادر والمراجع

المراجع العربية:

١- إبراهيم أغيس، منتصر، عبد الحليم، عطية الصراحي، أحمد، محمد خلق الله، **المعجم الوسيط**، د.ط، د.م، د.ن، د.ت.

٢- البار، محمد علي، **خلق الإنسان**، بين الطب والقرآن، ط٦، (بغداد : دار السعودية للنشر والتوزيع، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م)

٣- البخاري، **صحيح البخاري**، د.ط (بيروت : دار الجليل، د.ت)

٤- البوطي، محمد سعيد رمضان، **فقه السيرة**، ط٧، (د.م، د.ن، ١٣٩٨هـ / ١٩٧٨م)

٥- البهوتي، منصور بن يونس بن إدريس، **كشاف القناع عن متن الاقناع**، د.ط (لبنان : دار الفكر، ١٤٠٢هـ /١٩٨٢م)

٦- ابن تيمية، أحمد بم تيمية، **مجموع فتاوى**، جمع وترتيب : عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (د.ط، د.م، د.ن، د.ت)

٧- الجزيرى، عبد الرحمن، **كتاب الفقه على المذاهب الأربعة**، ط١، (بيروت : دار الفكر، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٨م)

٨- زكريا، أبو يحيي، **أسنى المطالب شرح روضة الطالب**، ١٠، (بيروت : دار العلمية، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م)

٩- زكريا، أبو يحيي، **فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب**، ط الأخير، (مصر : د.م، د.ن، ١٣٦٧هـ / ١٩٤٧م)

١٠- سعدي، أبو جيب، **القاموس الفقهي لغة واصطلاحا**، ط٢، (بيروت : دار الفكر، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٩م)

١١- الشافعي الصغير، شمس الدين بن إبي العباس أحمد بن حمزة ابن شهاب الدين، **نهاية الختاج إلى شرح المنهاج**، ط الأخيرة (بيروت : دار الفكر، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٣م)

١٢- الشربيني، محمد الخطيب، **مغني المحتاج إلى معرفة معاني المنهاج**، على متن منهاج الطالبين، النووي، (د.ط، د.م : دار الفكر، د.ت)

١٣- الشيرازي، ، **المهذب في فقه الامام الشافعي**، ط١، (بيروت : دار الكتب العلمية، ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م)

١٤- عبد الحميد، محيي الدين، **الأحوال الشخصية في الشريعة الاسلامية**، (د.ط، بيروت : المكتبة العلمية، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م).

١٥- أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة، **الجامع الصحيح**، شرح سنن الترمذي، (د.ط، د.م : دار الفكر، د.ت)

١٦- فرحات، يوسف شكري، **معجم الطلاب (عربي – عربي)**، ط٢، (بيروت : دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م)

١٧- القرطبي، محمد بن أحمد، **الجامع لأحكام القرآن**، ط.١، (بيروت : دار الكتب العلمية، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٨م)

١٨- ابن قدامة، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد، **المغني**، (د.ط، د.م : مكتبة الجمهورية العربية – مكتبة الكليات الأزهرية، د.ت)

١٩- ابن قيم، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر، **الطب النبوي**، ط٥، (القاهرة : دار الوعي حلب، ١٤٠٤هـ)

٢٠- الكساني، علاء الدين أبي بكر بن سعود، **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، ط٢، (بيروت : دار إحياء التراث العربي، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م)

٢١- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل، **تفسير ابن كثير**، (د.ط، بيروت : دار الفكر، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٦م)

٢٢- الماوردي، محمد، أبو الحسين علي،**كتاب الرضاع**، تحقيق : الزيباري، عامر سعيد، ط١، (بيروت: دار ابن حزم، ١٣١٦هـ)

٢٣- محمد بن علوي، **تاريخ الحوادث والأحوال النبوية**، (د.ط، د.م، د.ن، د.ت)

٢٤- النووي، محمد نووي بن عمر الجاوي، **صحيح مسلم**، بشرح النووي، (د.ط، د.م، د.ن، د.ت)

٢٥- النووي، محمد نووي بن عمر الجاوي، **روضة الطالبين وعمدة المفتين**، ط٢، (بيروت : المكتب الإسلامي، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م)

٢٦- النووي، محمد نووي بن عمر الجاوي، **قوت الحبيب الغريب**، ط٢، (مصر : د.ن، ١٣٥٧هـ / ١٩٣٨م)

٢٧- وزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية، **الموسوعة الفقهية**، (د.ط، د.م، د.ن، د.ت)

المراجع الأجنبية:

1- Abdul Hakim Abdullah, **Air Susu Ibu, Fadilat dan Keutamaanya**, Cetakan 1 (Malaysia : Pustaka Ilmi, 1999)

2- A.Bowman, Barbara. M.Russel, Robert, **Present Knowledge In Nutrition**, 8th editon, (U.S.A : ISLI Press, 2oo1)

3- Aisyah Syafiqah, **Khasiat Susu Ibu**, Cetakan 1, (Kuala Lumpur : Darul Nu'man, 1998)

4- A. Lawrence, Ruth, **Breast-feeding, (A Guide For Medical Profession)**, 1st edition, (Toronto : The C.V Company, 1980)

5- Dare, Angela. Donovan, Margaret, **A Practical Guide to Child Nutrition**, 1st Edition, (U.K : Stanley Thornes Ltd, 1996)

6- Grodner, Michele, Anderson, Sara Long, DeYoung, Sandra, **Foundation and Clinical Application of Nutrition, (A Nursing Approach)** (St. Louis : Mosby-Year Book Inc, 1996)

7- Hale, W.G. Margham, J.P. Saunders, V.A, **Collins Dictionary of Biology**, 2nd Edition, (U.K : HarperCollins Publishers)

8- J.W Wilson,Kathleen. Waugh,Anne. **Ross And Wilson Anatomy and Physiology in Health and Illness**, 8th Edition, (New York : Churchill Livingstone, 1996)

9- Kementerian Kesihatan & Brunei Press, **Healthy Brunei**, Fourth Issue, (Brunei Darussalam : Kementerian Kesihatan, 2005)

10- Kementerian Kesihatan Brunei Darussalam, **Susu Ibu – Permakanan Sempurna Anak Damit**, (Brunei Darussalam : 1999)

11- Kerajaan Brunei Darussalam, Warta Kerajaan, **Undang-undang Keluarga Islam 1999**

12- Leaflet, Raja Isteri Pengiran Anak Saleha Hospital, **Breastfeeding policy**.

13- L. Williams, Peter, **Gray's Anatomy, the Anatomical Basis of Medicine and Surgery**, 38th Edition, (British : Churchill Livingstone, 1995)

14- Ministry Of Health,Brunei Darussalam,**National Nutritional Status Survey-1997**.

15- Shier, David. Butler, Jackie. Ricki, Lewis, **Hole's Human Anatomy and Physiology,** (U.S.A : Wm.C. Brown Publishers, 1996)

16- Siti Norjinah, Moin, **Penyusuan Susu Ibu (Khasiat dan Kebaikan)** Cetakan 1, (Selangor : Dasar Cetak (M) SDN. BHD.1995)

مراجع شبكة الإنترنت:

1- Ministry Of Health, **Breastfeeding Policy**,
http://www.moh.gov.bn/bfeeding/bfpolicy.html: ٢٠٠٦/٤/٥

2- http://en.wikipedia.org/wiki/Breastfeeding, **Breastfeeding** : ٢٠٠٦/٣/٢٠

3- Ministry Of Health, **Breastfeeding**
http://www.moh.gov.bn/bfeeding/bfhistory.html: ٢٠٠٦/٤/٥

4- الحبال، محمد جميل، **الرضاعة الطبيعية في الطب والتعاليم الإسلامية**،
http://www.55a.net/firas/arabic/?page=show_det&id=396: ٢٠٠٥/١٢/٢٩